

غيرية المرام وسموان المشتقات حوسرة بوضعين
وضع الادة العينة فاذا كان استعارتها لا يتغير ما
للبيات فلا وجه لاستعارة العينة فالاستعارة فيها
الماضي باعتبار موادها فيستعار مصدرها بالشيء موادها
بغيرية الاستعارة المصدره كذا اذا استعمل الفعل باعتبار
الزمان كما يعبر عن المستقبل بالماضي يكون نوعيه تشبيهية
في المستقبل الضرب بالماضي فيحقق النوع استعار له
ضرب فالاستعارة استعارة العينة وليست تشبيهية
المصدر بل اللفظ تمامه مستعار بجملة تشبيهية استعارة
الجزء وان اردت تحقيقا تركناه لفينق المقام لا الضمنة
بالكلام تحريك برسالة الفارسية المودلة في تحقيق
المجازات قال في جواهر نفي هذه الرسالة اعلم ان الاستعارة
في الفعل انما تصور تشبيهية المصدر ولا تجرى في النسبة كقول
في مفهوم الاستعارة انما لا تنطلق على سبب الحرف
فان معناه نسبة مخصوصة تجرى فيها الاستعارة تبعا
لان مطلق النسبة لم يشترط معنى الصلح يجعل جرسه
في الاستعارة بخلاف مشتقات الحروف فانها انواع

مخصوصة

مخصوصة لهما احوال مشهورة ثم ان الاستعارة
في الفعل طائفتان احداهما ان يشبه الضرب تشبيها
مثلا بالقتل ويستعار له ثم يستعمل في ضرب ضربا
شبه به او الثاني ان يشبه الضرب في المستقبل بالمتصرف
في المستقبل الضرب في الماضي مثلا في تحقق النوع تشبيها
فيه ضرب فيكون المعنى المصدر في الضرب هو جودا
في كل واحد من المشبه والمشببه به لكنه قيد في كل واحد منهما
بقيد متاخر فيصير التشبيه لك كذا انما هو المحقق
الشريف ولكن في كل واحد من العلاقة المحقق عضد اللذة والدرن
في القوائد الغنائية ان الفعل يدل على النسبة ويستعمل
حدنا وما في الاكثر والاستعارة متصورة في كل
واحد من المثالين في النسبة كترجم الامير كجند وفي الزمان
لثادى اصحاب الكنية وفي الحديث كجند في شهرهم بعد اب
الهم في كلامه فتا كل فانها إشارة الى ان النسبة
الجزائية فيها الاستعارة نوع من النسبم والتشبيه
في التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي للزمان فانهم امر
بالتأمل بخفا القول بالاستعارة النسبية في نزم